



Puget Sound Regional Council

إشعار للعامة بخصوص المادة السادسة المتعلقة ب" بي أس ار سي"

يمنح المجلس الإقليمي بوجيت ساوند بموجب هذا إشعارًا عامًا بأن سياسة الوكالة هي ضمان الامتثال الكامل للمادة السادسة من قانون الحقوق المدنية لعام 1964 ، وقانون استعادة الحقوق المدنية لعام 1987 ، والأمر التنفيذي 12898 بشأن العدالة البيئية ، والقوانين والأنظمة ذات الصلة بجميع البرامج والأنشطة.

تقتضي المادة السادسة عدم استبعاد أي شخص في الولايات المتحدة الأمريكية على أساس العرق أو اللون أو الأصل القومي من المشاركة في أو الحرمان من المنافع أو التعرض لأي تمييز آخر في البرنامج أو النشاط و التي يتلقى بموجبها " بي أس ار سي" مساعدات مالية فيدرالية. أن أي شخص يعتقد أنه تعرض للظلم من جراء ممارسة تمييزية غير قانونية بموجب المادة السادسة يحق له تقديم شكوى رسمية ل" بي أس ار سي". و يجب أن تكون أي شكوى من هذا القبيل مكتوبة ومرفوعة عن طريق منسق المادة السادسة مع "بي أس ار سي" في غضون مائة وثمانين (180) يومًا من تاريخ حدوث التمييز العنصري المزعوم.

للحصول على معلومات بخصوص خطة وخطوات والمشاكل المتعلقة بالمادة السادسة المتعلقة ب" بي أس ار سي" عليك الاتصال بميشيل ليزلي على رقم الهاتف 206-587-4819 أو على الايميل الإلكتروني [.mleslie@psrc.org](mailto:mleslie@psrc.org)